لمرادكم وان من نقل هذه العبارة واستدل بها هم الذين ذكروا النذر والدعا
والذبح وغيره وذكروا ذلك كله في مواضعه ولم يجعلوه كفرا مخرجا من الملة
سوى ما ذكره الشيخ في بعض المواضع في نوع من الدعا كمغفرة الذنوب
وانزال المطر وانبات الشجر ونحو ذلك مع انه ذكر ان هذا وان كان كفرا
فلا يكفر صاحبه حتى تقوم عليه الحجة الذي يكفر تاركها وتزول عنه الشبهه
ولم يحك على قول اي التكفير بالدعا المذكور اجماعا حتى تستدلون على
انتم بالعبارة بل والله لازم قولكم بكفر الشيخ بعينه واضرابه نسال
الله العافية ومما يدل على ان ما فهمتم من العبارة غير صواب انهم
عدوا الامور المكفرات فردا فردا في كتاب الردة في كل مذهب من
مذاهب الايمه ولم يقولوا او واحد منهم ما نذر لغير الله كفر بل
الشيخ نفسه الذي تستدلون بعبارته ذكر ان النذر للمشايخ لاجل
الاستغاثة بهم كالحلف بالمخلوق كما تقدم كلامه والحلف بالمخلوق ليس
شركا اكبر بل قال الشيخ ما قال انذروا لي تقضى حوايجكم يستتاب
فان تاب والا قتل لسعيه في الارض بالفساد فجعل الشيخ قتله حدا
لا كفرا وكذلك تقدم عنه من كلامه في خصوص النذر ما فيه كفاية ولم
يقولوا ايضا من طلب من غير الله كفر بل ما ثبت انشا الله ما يدل على انه ليس
بكفر ولم يقولوا من ذبح لغير الله كفرا فظنهم يحكون العبارة ولا
عرفوا معناها ام هم ارادوا الناس ارادة لاغوايهم ام احالوا الناس
على منهو منكم منها الذي ما فهمه منها من اوردها ولا من حكاها عنه
اوردها ام عرفتم من كلامهم ما جهلوا ام تركوا الكفر الصراح الذي يكفر
به المسلم ويحل ماله ودمه بل يكفر من لم يكفره ويحل ماله ودمه وهو يفعل
عندهم ليلا ونهارا جهارا غير خفي وتركوا ذلك ما بينوه بل سنوا خلافه
حتى جيتم انتم فاستنبطتموه من كلامهم لا والله بل ما ارادوا ما ارتم
وانهم في واد وانتم في وا[illegible]د ومما يدل على ان على كلامهم في تكفيركم
ليس بصواب ان الصلاة اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين

ادم

بيان انتم عليه

ومع هذا ذكروا ان من صلاها رياء الناس ردها الله عليه ولم يتقبلها منه
بل يقول الله تعالى انا اغنى الشركا عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه غيري
تركته وشركه ويقول له يوم القيمة اطلب ثوابك من الذي عملته لاجله
فذكروا ان ذلك يبطل العمل ولم يقولوا ان فاعل ذلك كافر حلال المال
والدم بل من لم يكفره كافر كما هو مذهبكم فيما هو اخف من ذلك بكثير
وكذلك السجود الذي هو اعظم هيات الصلاة الذي هو اعظم من النذر
والدعا وغيره فرقوا فيه وقالوا من سجد لشمس او قمر او كوكب او صنم
كفر واما السجود لغير ما ذكر فلم يكفروا به بل عدوه في كبائر المحرمات ولكن
حقيقة الامر انكم ما قلدتم اهل العلم ولا عبارتهم وانما عمدتكم مفهومكم
واستنباطكم الذي تزعمون انه الحق من انكره انكر الضروريات واما نقلكم
بمشتبه العبارات فتلبيس ولكن المقصود انما نطلب منكم ان تبينوا
لنا وللناس كلام ايمة اهل العلم بموافقة مذهبكم هذا وتنقلون
كلامهم ازاحة للشبهه وان لم يكن عندكم الا التقدي والشتم والرمي
بالجهل والكفر فالله المستعان للاخر هذه الامه اسوة باولها
الذي اثنى الله عليهم في كتابه لم يسلموا من ذلك فصل ومما يدل على عدم
صوابكم في تكفيركم من كفرتموه وان الدعا والنذر ليس بكفر ينقل عن الملة
وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم امر في الحديث الصحيح ان تدرا الحدود
بالشبهات وقد روى الحاكم في صحيحه وابو عوانة والبزار بسند صحيح وابن
السني عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفلتت
دابة احدكم بارض فلاة فلينادي يا عباد الله احبسوا يا عباد الله
احبسوا يا عباد الله احبسوا ثلاثا فان لله حاضرا سيحبسه وروى
الطبراني ان اراد عونا فليقل يا عباد الله اعينوني ذكر هذا الحديث
الايمة في كتبهم ونقلوه اشاعة للعلم وحفظا للامة ولم ينكروه
منهم النووي في الاذكار وابن القيم في كتابه الكلم الطيب وابن مفلح
في الاداب قال في الاداب بعد ان ذكر هذا الاثر قال عبد الله بن الامام